

واقع التعليم للمرأة بليبيا

إعداد الدكتورة حميدة ميلاد أبورونية

المقدمة

يرتبط اليوم تقدّم الدول ورفقيها، بمؤشر أساسي ألا وهو مستوى كفاءة العنصر البشري . وهو كما هو معلوم أحد أهم الموارد الاقتصادية المشتركة في العملية الاقتصادية، حيث نجد أن الكثير من دول العالم ركزت على الاستثمار في رأس المال البشري، وذلك لأنه يحقق عائداً ربما يكون أحياناً أكبر من الاستثمار في رأس المال المادي، والتعليم هو مجال للاستثمار في الإنسان وهو يحتاج لإمكانيات هائلة وضخ أموال كثيرة وتوفير المعلمين الأكفاء والمناهج الدراسية المتطورة. وهذا ما يحتم علينا مراجعة دور المؤسسة التعليمية والتدريبية، والتركيز على جهود هاتين المؤسستين في المساهمة الفاعلة لتحقيق التنمية وإعداد الكوادر التي يحتاج إليها سوق العمل. وتشير المصادر المتاحة أن نظام التعليم في ليبيا شهد تطوراً هائلاً على الأقل من الناحية الكمية؛ ويحتاج إلى المزيد من تحسين نوعيته، ورفع مستوى جودته، وزيادة فاعليته، وإدخال تعديلات جذرية في محتواه ووسائله وأدواته وأهدافه، إضافة إلى ربط التعليم بالمجتمع وبمطالب التنمية الاقتصادية والاجتماعية. فالتعليم يمثل خطوة إلى الامام لبناء مجتمع المعرفة والمعرفة للجميع رجالاً ونساءً على السواء.

تهدف هذه الورقة الى استعراض ماحققته المرأة الليبية في مجال التعليم ، والتميز الايجابي الذي تحصلت اليه من خلال الاطار التشريعي في مجال التعليم والعمل ، مع الاشارة الى

معدلات الالتحاق والقيود بسن التمدرس خلال الفترة 1973 - 2010 . لتحقيق هذا الهدف ستحاول هذه الورقة تحليل واقع تعليم المرأة في الماضي والحاضر ووضعها التعليمي كميًا ونوعيًا في مراحل التعليم المعروفة : الاساسي ، الثانوي (التخصصيات) والجامعي والتدريب المهني. ستقدم هذه الورقة سرد تحليلي عن واقع تعليم المرأة الليبية بناءً على معلومات واحصائيات اقيمت من قبل جهات مختلفة.

تعليم المرأة الليبية في الماضي

بدأت ظاهرة الاهتمام بالتعليم في اواخر الحكم العثماني واخذ الاهالي في جمع التبرعات وذلك لارسال ابنائهم الى تركيا لاجل التعلم ؛ حيث كانت تركيا وجهتهم الوحيدة في تلقي العلم كما كانت الادارة التركية في ليبيا ترسل الوفود الى تركيا للحصول على التعليم في مختلف المجالات، وفي سنة 1814 م شهدت مدينة طرابلس افتتاح أول مدرسة أهلية خاصة بالبنات فكان القادرون مادياً من المتعلمين يقدمون لهم الدعم المالي، بينما كان يقدم موادها الدارسية عددا من المتعلمين الذين يجيدون اللغتين العربية والتركية. فباتت الفتاة الليبية التي كانت تتلقى الدروس في الحساب والقراءة وحفظ قصار السور من القرآن الكريم بواسطة إحدى ربات البيوت المتطوعات التي كانت تعرف (بالعريفة) ، تشارك في العمل المنتظم عبر جمعية أهلية مستقلة تقوم بتقديم المساعدات العينية للعائلات المحتاجة كما تقوم بتدريب الفتيات وتعليمهن أصول الطهي والحياكة والقراءة والكتابة.

وفي عام 1921 لم يوجد إلا 600 لبيبي يدرسون بالمدارس الايطالية داخل البلاد. وعندما صارت ليبيا تحت الانتداب البريطاني الفرنسي لم يشهد التعليم إلا تحسنا طفيفاً ، متمثلا في

زيادة عدد الدارسين الذكور، كما أعطيت فرصة للإناث بالالتحاق بمراكز التعليم ، وصارت اللغة العربية هي لغة التعلم ، غير أن هذا التحسن لم يؤثر كثيرا في نسبة الأمية ولا في أحوال الليبيين ، وبانتهاء الانتداب عام 1951 وحصول ليبيا على صدر قانون التعليم الالزامي لذكور والاناث على السواء ، لم يكن عدد التلاميذ الليبيين على كافة المستويات سوى (3200) تقريبا بينهم 537 تلميذة ، ولم يوجد في البلاد إلا أربعة عشر شخصا يحملون شهادات جامعية. إما فيما يخص الأمية فكانت واسعة الانتشار إذ تفوق 90%¹ . ومنذ هذا العام وحتى 1963 تطور التعليم الا انه كان بطيئا من الناحيتين الكيفية والكمية، وكانت النسبة المئوية للبنات المسجلات في المدارس لا تزيد عن 7.4% مقارنة بالذكور عام 1963.

وهذا التقدم في تعليم المرأة تاريخياً كانت له انعكاسات ايجابية اهمها بداية النهضة النسائية ، حيث تأسست اول جمعية للنهضة النسائية في طرابلس سنة 1958، وظهر عديد القيادات النسائية في الادب والصحافة والحياة الاجتماعية² .

الوضع الديمغرافي للمرأة في ليبيا

طبقاً لتقرير الوطني لحالة السكان في ليبيا عام 2010 ، اظهرت النتائج النهائية للتعداد العام لسكان المقيمين في ليبيا قد بلغ 5,657,692 نسمة، عدد 2,723,240 نسمة من الاناث . وعام 1995 سجل اجمالي عدد السكان ارتفاعا ملحوظا ليصل الى 4,799,065 نسمة ، وتشكل النساء نصف هذا العدد تقريبا، حيث بلغ عددهن 2,297,309 نسمة من الاناث بنسبة 49% ، وتشير البيانات الاحصائية الى ان النساء الليبيات صغيرات السن

¹ التقرير الوطني للجمهورية حول واقع الأمية وتعليم الكبار والجهود المبذولة حياله ، (2010) اعداد اللجنة الشعبية العامة للتعليم والبحث العلمي، طرابلس – ليبيا.
² علي الحوات ، (2009) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.

14 سنة فأقل حيث يشكلن طيلة العقود الثلاثة الماضية أكثر من نصف مجموع النساء ،
والجدول رقم 1 يوضح التوزيع العمري للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 -
2010 .

جدول 1 التوزيع العددي والنسبي للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 - 2010 في ليبيا

السنوات	الاعداد			% من مجموع السكان			مجموع السكان
	14 سنة فأقل	15 - 64	65 فما فوق	14 سنة فأقل	15 سنة فاكثر	65 فما فوق	
1973	516676	477877	40903	51.9	48.1	4.11	2249 X 1000
1984	791454	788043	56968	56.1	49.9	3.61	3642
1995	858634	1309409	84134	39.60	60.4	3.90	4799
2006	804805	1696942	108892	30.83	65.00	4.17	5657
2010	--	--	--	30.4	65.3	4.3	*6559

المصدر: مصلحة الاحصاء والتعداد 2010: مجموعة المؤشرات والبيانات الاحصائية المستخلصة من النتائج الاولى للتعداد العام للسكان.

*سالم الصديق ، 2012، أهم المؤشرات التحليلية عن السكان المقيمين في ليبيا الواردة في تعداد 2006.

الاطار التشريعي لتعليم المرأة في المجتمع الليبي

حتى الوقت الحاضر مارس 2014 لم تتم صياغة الدستور بليبيا؛ ويتكون الإطار القانوني للبلاد من سلسلة قوانين سابقة وسارية المفعول. التشريعات الليبية في العموم تساوي بين الذكور والاناث في الحقوق والواجبات الا فيما يتعلق بطبيعة المرأة كأنثى، او تحدهه الشريعة الاسلامية التي هي قاعدة عريضة لتشريعات الليبية ، فعلى سبيل المثال قانون التربية رقم 34 لسنة 1970 يساوي بين الذكور والاناث في الحقوق، وكذلك القانون رقم 20 لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية ينص في مادته الاولى على ان المواطنين ذكورا واناثا في ليبيا متساوون في الحقوق ولا يجوز

المساس بحقوقهم بما في ذلك حق التعليم والعمل وفرص الحصول عليه³. هذا ويمكن القاء نظرة على تطور التشريعات بليبيا، فقد اتخذت الحكومة السابقة جملة من القرارات وكان من بينها:

1. الدستور المؤقت الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي عام 2011 لم يخصّ النساء بالذكر. ولكن تنص المادة 6 على أنّ "الليبيين متساوون أمام القانون. فهم يتمتعون بحقوق مدنية وسياسية متساوية ويملكون الفرص ذاتها ويخضعون للواجبات والالتزامات ذاتها بدون أي تمييز بسبب الدين أو العقيدة أو اللغة أو الثروة أو العرق أو النسب أو الآراء السياسية أو القبيلة أو الأمانة العائلية". ولكنها التزمت بحزم بالرأي التقليدي بشأن العلاقات بين الجنسين. وتنص المادة 5 على ما يلي: "إنّ العائلة هي أساس المجتمع ويحقّ لها أن تتمتع بحماية الدولة. وعلى الدولة أيضاً أن تحمي الزواج وتشجّعه. عليها أن تضمن حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة. كما عليها أن تهتمّ بالأولاد والشباب والمعوقين".

2. صدور الإعلان الدستوري عام 1969 الذي نص في إحدى مواده على أن التعليم حق وواجب على الليبيين جميعاً، وهو إلزامي حتى نهاية المرحلة الإعدادية، وتكليف الدولة بإنشاء المدارس والمعاهد والجامعات والمؤسسات الثقافية والتربوية، ويكون التعليم فيها بالمجان.

3. إصدار قرار وزاري عام 1970 بإلزام جميع المدرسين بمختلف المراحل الدراسية بالتدريس دورتين متتاليتين لمحو الأمية كضريبة مهنية ، مما جعل البرامج تسير ذاتياً ومما قلل من تكاليف النفقات على تدريس في مجال محو الأمية.

³ علي الحوات ، (2009) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.

4. صدر قرار مجلس الوزراء لعام 1972 بإلزام المتقنين بالمشاركة في برامج محو الأمية بالتدريس دورة واحدة على الأقل.

5. قرار وزاري بتنفيذ برامج وخطط محو الأمية وتعليم الكبار بليبيا والذي جاء في مادته الأولى بأن محو الأمية مسؤولية قومية تستهدف تعليم المواطنين الأميين ذكورا واناثا، الدين والقراءة والكتابة والحساب ، والنهوض بمستواهم العلمي والثقافي ، وتلتزم الدولة بتعبئة الجهود ، وتوفير الإمكانيات لإنجاح البرامج والخطط الموضوعة لمحو الأمية.

6. قرار مجلس الوزراء لعام 1972 في شأن تنظيم الاشتراك التطوعي للمتقنين للتدريس في حملات محو الأمية.

7. قرار مجلس الوزراء لعام 1974 بشأن تكليف الجهات المختصة في الحكومة والقطاعين العام والخاص بمد اللجنة العليا لمحو الأمية وتعليم الكبار بالإحصاءات والبيانات اللازمة لها.

8. قرار وزاري لسنة 1980 بإنشاء المعهد العالي لتثقيف المنتجين ليكون مركز إشعاع علمي وثقافي وفكري يسهم في تعليم المنتجين وتثقيفهم.

الاطار التشريعي لعمل المرأة في المجتمع الليبي

أوضح تقرير ليبي أن المعدل السنوي لنمو القوة العاملة في ليبيا قد بلغ 2.9 % خلال الفترة من 1995-2010، مؤكداً أن هذا المعدل يعد منخفضاً بالمقارنة مع مثيلاته على المستوى العالمي، ويبيّن التقرير الصادر عن مصلحة العمل الليبية إن مشاركة المرأة في القوة العاملة في ليبيا بلغت عام 2010 نحو 36%، وتبعاً لمنظمة العمل الدولية، فقد بلغت نسبة النساء في القوى

العاملة 27.3 % في عام 2007 ، أعلى من 25.6 % لسنة 2004 و 23.9 % عام 2000. وهنا نستعرض اهم التشريعات لعمل المرأة بليبيا.

1. قانون العمل رقم 58 لسنة 1970، وقانون رقم 35 لسنة 1976 بشأن الخدمة الوطنية الذي ينص على أنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال الشاقة أو الخطرة، كما لا يجوز، بموجب المادة 96 ، تشغيل النساء أكثر من 48 ساعة في الأسبوع بما في ذلك ساعات العمل الإضافية، ولا يجوز تشغيلهن فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحاً ما لم يأذن بذلك أمر وزاري للقوى العاملة والتدريب والشئون الاجتماعية⁴ ، ونتيجة ذلك قيام بعض المستشفيات والعيادات بتوظيف أجنبيات لا تُطبق عليهن مثل هذه الأحكام.

2. قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1981 وهي إحدى أهم التشريعات الخاصة بالمرأة أحكاماً بالمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في مجالات مثل واجبات الأمن الوطني والزواج والطلاق وحضانة الطفل والحق في العمل والضمان الاجتماعي والاستقلال المالي .

3. قانون رقم 15 لسنة 1981 بشأن نظام المرتبات.

4. قرار وزاري رقم 134 لسنة 1981 الخاص بقواعد تعيين العاملين الخاضعين للاحكام:

– قانون رقم 5 لسنة 1985 بتعديل بعض احكام القانون رقم 15 لسنة 1981 بشأن نظام المرتبات.

⁴ أليسون بارجر ، 2009. ليبيا ، باحثة أولى مشاركة في قسم السياسة والدراسات الدولية في جامعة كمبردج .

- قانون رقم 13 لسنة 1986 بتعديل بعض احكام القانون رقم 15 لسنة 1981 بشأن نظام المرتبات.
- قرار وزاري رقم 164 لسنة 1988، على أن العمل واجب على كل امرأة قادرة عليه.
- قرار وزاري رقم 460 لسنة 1988 بتعديل بعض احكام القرار 164 لسنة 1988 بشأن تشغيل المرأة.
- قرار وزاري رقم 258 لسنة 1989 بشأن حق المرأة بتولي الوظائف العامة، حيث ينص ويجيز للمرأة أن تتولى وظيفة القضاء والنيابة العامة ، كما اجاز للمرأة تولي الاماكن والوظائف القيادية و الادارية العليا في مؤسسات العمل بالمجتمع . وأضحت المرأة بليبيا مؤهلة لأن تكون قاضية ، لقد عينت أول قاضية في سنة 1991 ، ويقدر عدد القاضيات حاليا بحوالي 50 قاضية. كما أن المرأة حرة في العمل بوصفها محامية ومدعية عامة وإدارية قانونية، وتمثيلها في المهن القانونية يتزايد .
- 5. قانون رقم 20 لسنة 1991 بشأن تعزيز الحرية في اختيار العمل الذي يناسب الرجل والمرأة.
- 6. يحق للمرأة الحامل إجازة مدتها شهر واحد بمرتب كامل قبل موعد وضعها المحدد للطفل، وبموجب المادة 43 من قانون العمل، يحق للمرأة العاملة التي أمضت في خدمة صاحب العمل ستة شهور متصلة أن تحصل على إجازة وضع بنصف أجر مدتها خمسون يوماً.
- 7. وتتمتع المرأة في ليبيا بذات الحقوق التي يتمتع بها الرجل في تملك الأراضي والأموال، ولها حق حرية شرائها وبيعها معاً . كما أن لديها حق الاحتفاظ بثروتها الخاصة عند الزواج .

8. كما أن للمرأة حرية الحصول على القروض المصرفية والائتمان المالي، ولا تطلب المصارف إذن الزوج لمنح الزوجة قرضاً . ففي سنة 2007 منح المصرف الريفي 19,558 قرضاً، منها 4,502 للنساء.

الاعلانات الرسمية وحقوق المرأة

انضمت ليبيا إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 1989 وأبدت في ذلك الوقت تحفظاتها على المادتين 2 و16، فيما يتعلق بالحقوق والمسؤوليات في الزواج والطلاق والأبوة، على أساس وجوب تطبيق هاتين المادتين من دون المساس بالشرعية الإسلامية . وقدمت ليبيا تحفظاً عاماً آخر في سنة 1995 ، معلنة أنه لا يمكن لأي جانب من جوانب الانضمام أن يتعارض مع قوانين الأحوال الشخصية المستمدة من الشرعية الإسلامية.

وفي يونيو 2004 ، أصبحت ليبيا أول بلد عربي وقّع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، على الرغم من تحفظاتها حول أجزاء منها تشير إلى المساواة أمام القانون (الميراث) والزواج والعلاقات العائلية. كانت ليبيا واحدة من بين عدة دول عربية وقّعت اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة في الأجور.

السياق المجتمعي للمرأة

في هذه الفقرة نستعرض أهم التشريعات والقوانين التي تنظم الاحوال الشخصية للمرأة الليبية.

الزواج

- يشترط في أهلية الزواج بلوغ سن العشرين كما تنص المادة 6 من القانون رقم (10) لسنة 1984 ، كما يعد باطلاً زواج الفتاة الصغيرة قبل البلوغ وبذلك رفع الحد الأدنى لسن الزواج للفتاة من سن ستة عشر الى سن العشرين.
- تنص المادة 8 من القانون رقم (10) لسنة 1984 على أنه لا يجوز للولي أن يجبر الفتى أو الفتاة على الزواج رغم إرادتهما . وتنص المادة نفسها على أنه لا يمكن للولي أن يمنع المولى عليها من الزواج بمن ترضاه زوجاً لها، وعلى الاولياء استشارة الفتاة في أمر زوجها فإن وافقت صح العقد والا فلا يكون هذا العقد الا باطلاً، وإن منعها الولي من الزواج من دون سبب قانوني مقبول فيمكنها أن ترفع الأمر إلى المحكمة.
- تعطي المادة رقم 3 من قانون 1984 الحق لكل من الزوجين الاشرطاف في عقد الزواج بما يراه من الشرط التي لا تتنافي مع غايات الزواج ومقاصده . مثل هذه الشرط يمكن ان تشمل، على سبيل المثال، حق الزوجة في العمل خارج المنزل أو استكمال تعليمها، لكن عدداً قليلاً من النساء يصرن على إدراج شرط خاصة في عقود زواجهن.
- حظر القانون الليبي الرجل المتزوج الزواج بامرأة اخرى الا بعد الحصول على موافقة كتابية من الزوجة ، إذ يجوز للرجل أن يتزوج بامرأة أخرى إذا أعلنت زوجته موافقتها على ذلك في المحكمة وأذنت المحكمة . مع ذلك أصبح هذا القانون غير واضح بعد إعلان التحرير بمدينة بنغازي اكتوبر 2011، فقد اعلن رئيس المجلس الوطني الانتقالي انذاك المستشار مصطفى عبدالجليل السماح للرجل بتعدد الزوجات وفقاً لشرعية الاسلامية. وتعهد رئيس المجلس الوطني الانتقالي باحترام الشريعة الإسلامية، وقال:

«نحن كدولة إسلامية اتخذنا الشريعة الإسلامية المصدر الأساسي للتشريع، ومن ثم فإن

أي قانون يعارض المبادئ الإسلامية للشريعة الإسلامية فهو معطل قانوناً.

- المرأة الليبية ، بخلاف الرجل الليبي، لا تملك الحق في نقل جنسيتها إلى زوجها الأجنبي أو إلى أبنائها. وفي سنة 2007 أصدرت الحكومة مرسوماً يقضي بأنه ليس بمستطاع أطفال الليبيات المتزوجات من أجنبى الالتحاق بالمدارس العامة إذا لم يدفعوا رسماً قدره 800 دينار ليبي.

- حرمان المرأة الليبية المتزوجة من غير الليبي من الحصول على كتيب العائلة وهي وثيقة رسمية تخول صاحبها بالحصول على معونات معينة تقدمها الدولة مثل المواد الغذائية المدعومة ومن حق الحصول على قروض والمنح المالية، كما أن هذه الأسر مستثناة مما تدفعه الدولة عادة للأسرة بعد ولادة طفل لها.

الطلاق

- إن القانون الليبي يرى أنه يجب على الرجل أن يقدم، طلباً إلى المحكمة بالتطبيق لكي يصبح نافذاً. ويشترط لثبوت الطلاق صدور حكم من المحكمة المختصة ، وحضور الزوجة او وليها، ولها الحق التعويض إذا ما طلقت دون رغبتها.
- للأمم الحق في حضانة أبنائها وجعل القانون للارملة والمطلقة التي لا ولي لها حق الإقامة ببيت الزوجية يجب على الأب أن يقدم دعماً مالياً لأولاده .
- كما أن للمرأة الليبية حق الخلع بمقتضى المادة 48 من القانون رقم 10 لسنة 1984 ، وهي عملية تسمح للزوجة بتطبيق زوجها لأسباب أخرى، شريطة أن تكون على استعداد للتخلي عن الحقوق المالية بما في ذلك أواخر الصداق والنفقة.

الإعالة

- تتلقى المرأة، بموجب المادة 25 من قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1980 ، دخلها كاملاً طوال ثلاثة أشهر شاملة من إجازة الوضع . كما يضمن لها القانون الحماية الاجتماعية سواء اثناء العمل او اثناء حدوث ظروف طارئة كإصابات العمل او العجز او المرض او عند نهاية الخدمة والوصول لسن التقاعد.
- كما أن على صاحب العمل الذي يستخدم خمسين عاملة أو أكثر تخصيص أماكن لحضانة أطفالهن . رغم ذلك فما لا يزال ينظر إلى رعاية الأطفال بوصفه شأنًا أسرياً.
- تقدم الدولة إعانة بقيمة مائة دينار لبيبي لكل طفل وفق قانون اصدده المؤتمر الوطني العام لعام 2012 .
- تمنح المرأة اعانة حمل واعانة وضع تحدد بلوائح تصدر من جهات الاختصاص.
- والمطلقات والأرامل من النساء أكثر عرضة من غيرهن للفقر نتيجة لذلك . وبمقتضى قانون الضمان الاجتماعي يحق للأرامل تلقي إعانة على شكل نسبة مئوية من معاش زوجها المتوفى .
- المادة 17 من القانون رقم 10 لسنة 1984 تنصّ على أن المهر حق خالص للزوجة كما اكد على الزوج ألا يلحق ضررا بالزوجة، مادياً كان أو معنوياً.
- حقوق المرأة في الميراث تتبع مبادئ الشريعة الإسلامية التي لا تترث فيها الأنثى سوى نصف ما يرثه الذكر .

اهم الخصائص التعليمية للمرأة بليبيا

خلال السنوات محل الدراسة، حققت المرأة الليبية جملة من المكاسب التعليمية ، التي شكلت احد اهم معالم الاداء التنموي للاقتصاد الوطني طيلة تلك الفترة كما تشهد على ذلك تقارير التنمية البشرية الدولية الصادرة عن برنامج الامم المتحدة الانمائي منذ 1990 الى الوقت الحالي.

الامية

تمثل الامية مظهرا من مظاهر التخلف وذلك باعتبارها احدى حلقاته الثلاث؛ وهي الفقر والمرض والجهل . وهي ايضا تمثل شكلاً من اشكال الحرمان البشري في ميدان المعرفة والتعليم . ان هذه الظاهرة وعندما تتواجد وفي اي مستوي تشكل عائقاً امام رقي وتقدم المجتمع . وفي اطار تتبع الجهد الوطني في هذا الميدان خلال العقود الخمس الماضية ، فان البيانات الاحصائية المتاحة من نتائج التعدادات العامة للسكان خلال الفترة 1973 - 2010 توضح ان هذا الجهد انطلق بشكل فعلي وجاد منذ بداية عقد السبعينات من القرن الماضي وكان جهدا على قدر كبير من الاهمية وذا فاعلية عالية جدا. ولبيبيا وبشكل عام فقد بينت النتائج ان نسبة الامية قد انخفضت من 50.9 % في عام 1973 الى 11.5% في عام 2006 أي أن اكثر من نصف السكان الليبيين كام امياً في عام 1973 انخفضت هذه النسبة الى حوالي عشر السكان بحلول عام 2006. ومن الواضح ان نسبة الامية كانت اعلى بكثير بين النساء من الرجال؛ حيث توضح البيانات المتاحة ان معدلات الامية للاناث (10 سنة فأكثر) قد سجلت انخفاصاً ملحوظاً منذ عقد السبعينات . ففي عام 1973 كانت معدلات الامية بين الاناث 72.7% ، وانخفضت الى 57.6% في عقد الثمانينات ثم الى 39.8% في عقد التسعينات ، والى 27.2% في عام

2006، ووصل نسبة الامية بين الاناث في 2010 وفق احصائيات برنامج الامم المتحدة الاتمائي 2012 الى 21.4 % . والجدول التالي يبين عدد ونسبة الامية للاناث بليبيا في السنوات 1973 – 2010.

جدول 2 توزيع عدد السكان والاميين الاناث خلال السنوات 1973 – 2010

السنوات	اجمالي الاناث (10 سنوات فما فوق)	الاناث الاميون (10 سنوات فما فوق)	نسبة الامية* %
1973	603591	438619	72.7
1984	788043	454075	57.6
1995	1602762	436188	39.8
2006	1334739	431953	27.2
2010	2011226	430402	21.4

المصدر: سالم خليفة، 2009، التغيرات الديموغرافية والاجتماعية للسكان الليبيين 1973-2006، الهيئة العامة للمعلومات والتوثيق.

*UNDP، 2013، <http://www.arabstats.org> [Access time 3/3/2014]

هذا وتجدر الاشارة الى ان التعريف المعمول به في الاحصاءات السكانية الوطنية هو (يعتبر اميا كل من لا يعرف قراءة وكتابة جملة بسيطة ويفهم معناها). ولا يشمل هذه الفئة الذين يعرفون كتابة اسمائهم فقط او قراءة الارقام فقط، علما بان هذا التعريف يشمل جميع السكان في فئة العمر 15 سنة فأكثر.

من خلال تقارير المنظمات الدولية ، والبيانات والاحصاءات الصادرة عن الجهات المسؤولة في الدولة الليبية ، ومن خلال الدراسات الميدانية والبيانات تبين أن الأمية انخفضت عام 2009 ما دون 12% وان غالبية هؤلاء هم من الشريحة العمرية 6-24⁵.

وفي حالة معدلات الامية للفئات العمرية 6 – 24 سنة اناث ، فالبيانات التفصيلية توضح ان مستوى الامية لهذه الفئة العمرية من الاناث قد سجل انخفاضا كبيراً. ففي عام 1973 كانت

⁵ التقرير الوطني للجمهورية حول واقع الامية وتعليم الكبار والجهود المبذولة حياله، 2010، اعداد وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، طرابلس – ليبيا.

نسبة الامية بين الاناث تصل الى 43.7% وانخفضت الى 3.7% عام 1995 تم الى 0.8% عام 2006⁶.

جدول 3 معدلات الامية للاناث في السن الدراسية 6-24 سنة للفترة 1973 - 2006

السنوات	مجموع الاناث	الاميون من الاناث	معدلات الامية %
1973	274204	128737	43.1
1984	769538	--	--
1995	825545	30788	3.7
2006	831705	6464	0.8

المصدر: علي الشريف، (2010)، السكان والتعليم والقوى العاملة في ليبيا، الجامعة المغاربية- طرابلس.

وفي مقابل ذلك الانخفاض في معدلات الامية بين سكان البالغين، كان هناك ارتفاع في النسبة والاعداد المطلقة للحاصلين على مؤهلات تعليمية في مستوى اتمام شهادة مرحلة التعليم الاساسي فما فوق.

من خلال ما تقدم يمكن ايجاز ملاحظة بشأن الأمية في السياسة التربوية الوطنية. ان الفضل الكبير في القضاء على الامية بين السكان من فئات السن الصغيرة 40 سنة فأقل يعود الى التعليم النظامي وذلك بفضل الاستثمارات الضخمة التي انفقت من ميزانية الحكومة في هذا القطاع ، مما أدى الى توسيع مرافقه على المستويين الافقي والرأسي مما جعل الخدمات التعليمية في متناول الجميع ذكورا واناثا.

⁶ التقرير الوطني الاول لحالة السكان بليبيا (2010) ، مجلس التطوير الاقتصادي ، مكتب الدراسات والسياسات السكانية.

الالتحاق المدرسي (معدلات القيد) خلال الفترة 1973-2010

عكست معدلات الالتحاق والقيد بالمدارس للسكان في السن الدراسية (6 - 24 سنة) الى حد كبير اتاحة الخدمات التعليمية لجميع شرائح المجتمع. إن ارتفاع معدلات القيد في هذه الشريحة العمرية من شأنه أن يساعد على محاربة الامية ويؤدي الى مزيد من التحصيل التعليمي.

ان البيانات الاحصائية المتاحة من نتائج العامة للسكان والاحصاءات التربوية الصادرة عن قطاع التعليم والتدريب ، تظهر الاداء الوطني في ميدان الالتحاق المدرسي حيث سجلت فترة السبعينات ارتفاع معدل الالتحاق من 62.1% عام 1973 ليصل الى 74.9% عام 1995 والى 81.9% تقريبا عام 2006.

وعلى مستوى الجنس ارتفع معدل القيد للاناث ليصل الى 50.1% عام 1973 ثم الى 63.2% عام 1984 و 73.2% عام 1995 ثم الى 82.7% عام 2006 ووصل الى 99.9% عام 2010.⁷

جدول 4 تطور معدلات الالتحاق المدرسي للاناث في سن الدراسة (6 - 24) للفترة من 1973 - 2010

السنوات	الاناث في سن الدراسة	الملتحات منهن	معدلات الالتحاق
1973	440539	220287	50.1
1984	769538	486203	63.2
1995	1054687	771537	73.2
2006	1038629	858443	82.7
2010	--	--	*99.9

المصدر: علي الشريف ، (2010)، السكان والتعليم والقوى العاملة في ليبيا، الجامعة المغربية - طرابلس.

* مؤشرات الالتحاق بالتعليم (2013) ، <http://libya-unesco.org/documents-ar/educationjpg/general-edu.jpg>

⁷ مؤشرات الالتحاق بالتعليم (2013) <http://libya-unesco.org/documents-ar/educationjpg/general-edu.jpg>

مرحلة التعليم الاساسي

في الفترة 1973- 1984 ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الاساسي من 356 الف طالب وطالبة عام 1973 الى 1035.6 الف طالب وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل الى 7.4% ، وارتفعت نسبة الاناث من 32.8 % الى 46.5 % .

وفي الفترة 1984 - 1995 تزايد عدد طلاب المرحلة التعليم الاساسي من 1035.6 الف طالب وطالبة في عام 1984 الى 1306.3 الف طالب وطالبة عام 1995 وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 3.4% وارتفعت نسبة الاناث من 46.5% الى 49% .

وفي الفترة من 1995 - 2006 شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي انخفاضاً حيث كان عدد الطلاب عام 1995 الى 13063 الف طالب وطالبة بينما عام 2006 بلغ عددهم الى 1082347 طالباً وطالبة وبالتالي سجل معدل نمو بالسالب بلغ 1.7% . وكان هذا الانخفاض نتيجة للتباطؤ في معدلات السكاني التي سجلت خلال الفترة 1984 - 2006، كما انخفضت قليلاً الاهمية النسبية للاناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 48.7 % عام 2006 مقارنة بنسبة 49% عام 1995.

وانخفض عدد الطلاب الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي لعام 2009 - 2010 ليصل الى 501676 الف طالباً وطالبة.⁸

مرحلة التعليم المتوسط

في الفترة 1973- 1984 ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم المتوسط من 9549 طالباً وطالبة عام 1973 الى 76944 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل الى 14.9 % ، وارتفعت نسبة الاناث من 16.7 % الى 40.1 % .

⁸ الهيئة العامة للمعلومات ، 2009 ، الكتاب الاحصائي ، طرابلس - ليبيا.

وفي الفترة 1984 - 1995 تزايد عدد طلاب المرحلة التعليم المتوسط من 76944 طالباً وطالبة في عام 1984 الى 224092 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 11.3% وارتفعت نسبة الاناث من 40.1% الى 47.1% عام 1995.

وفي الفترة من 1995 - 2006 شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم المتوسط ارتفاعاً متواصلاً طيلة الفترة ، حيث ارتفع عدد الطلاب من 224092 طالباً وطالبة ليصل الى 333092 طالباً وطالبة في عام 2006. وتطور معدل النمو السنوي ليبلغ 4% .

في عام 2010 سجل عدد الطلاب انخفاضاً ليصل الى 169993 طالباً وطالبة وسجل معدل نمو بالسالب يصل الى 2.4% خلال الفترة 2005 - 2010 ، كما ارتفعت قليلاً الالهمية النسبية للاناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 47.1 % عام 1995 وبنسبة 55.6% عام 2006، و لتصل الى 50% عام 2010⁹ .

مرحلة التعليم الجامعي

في الفترة 1973- 1984 ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الجامعي من 3672 طالباً وطالبة عام 1973 الى 32770 طالباً وطالبة عام 1984 ، وتطور بمعدل نمو سنوي يصل الى 15.7% ، وارتفعت نسبة الاناث من 11.4% الى 34% بنهاية الفترة.

وفي الفترة 1984 - 1995 تزايد عدد طلاب المرحلة التعليم العالي من 32770 طالباً وطالبة في عام 1984 الى 134412 طالباً وطالبة عام 1995 ، وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 15.2% وارتفعت نسبة الاناث من 34% الى 50.5% عام 1995.

⁹ التعليم في الجماهيرية احصائيات ومؤشرات، 2012.

وفي الفترة 1995 – 2008 ارتفع عدد الطلاب من 134412 طالباً وطالبة في عام 1995 الى 336582 طالباً وطالبة في عام 2010 وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 4.9% وارتفعت نسبة الاناث من 50.5% الى 60.8% خلال نفس الفترة .

جدول 5 تطور عدد ونسبة التحاق الاناث بالتعليم العالي و الجامعي من الفترة 1973 - 2010

السنة الدراسية	مجموع الالتحاق	التحاق الاناث	%
1973	3672	410	11.2
1984	32770	11142	34.0
1995	134412	67874	50.5
*2006	295509	188636	63.8
*2010	336582	204775	60.8

المصدر: علي الحوات ، (2009) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.
* التعليم في الجماهيرية احصائيات ومؤشرات، 2011.

كما توضح نتائج التعدادات العامة للسكان ، ان عدد الاناث ممن يحملون الشهادة الجامعية فما فوق ، قد ارتفع بشكل كبير . فقد ارتفع هذا العدد من الاناث 434 عام 1973 الى 169709 عام 2010. يلاحظ من هذه الارقام أن نسبة الاناث كانت لا تتعدى 6.58% من مجموع حملة الشهادة الجامعية فما فوق عام 1973 ارتفعت هذه النسبة الى 60 % عام 2010 مما يشير الى مستوى عال من حالة الانصاف بين الجنسين¹⁰ . كما يلاحظ من البيانات المتوفرة ادناه ان معدل التحاق الفتيات تطور بنحو ثلاثة مرات في اقل من اربعة عقود من الزمن¹¹ مما يؤكد على مستوى عال من الانصاف حسب النوع في الانتفاع بالخدمات التعليمية. ويزداد مستوى الدلالة بهذا الصدد اذا نظرنا الى ماتحقق بشأن فجوة الالتحاق حسب الجنس ، فقد تم القضاء شبه الكامل على تلك الفجوة ، وتعدت ذلك في بعض المراحل لتصبح لصالح الاناث . فقد تساوت

¹⁰ التعليم في الجماهيرية احصائيات ومؤشرات، 2011.

¹¹ علي الحوات ، (2009) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.

معدلات التحاق البنين والبنات في مرحلة التعليم الاساسي بنحو 97% لكل منهما وبلغت لمرحلة التعليم العالي 60.6 % للبنات مقابل 41.6% للبنين عام 2006. رغم تدني نوعية التعليم وغياب تنمية المهارات في مناهج التعليم وعدم تنوع الانظمة التعليمية الجادة حتى وصلت ليبيا الى المرتبة 110 من ضمن 111 دولة في مجال مهارات مخرجات التعليم¹² .

جدول 6 تطور عدد المسجلين من الاناث حسب المراحل التعليمية للفترة 1973 - 2010

السنوات	تعليم اساسي	تعليم متوسط	تعليم جامعي	المجموع
1974 - 1973	269839	3839	434	275570
1985 - 1984	481812	30844	11142	523798
1996 - 1995	640087	105637	67874	826416
2005 - 2004	526437	190058	148771	978916
2010 - 2009	501676	418532	169709	*1089917

المصدر : علي الشريف ، (2010)، السكان والتعليم والقوى العاملة في ليبيا، الجامعة المغربية - طرابلس.
* الهيئة العامة للمعلومات ، (2010) ، الكتاب الاحصائي ، طرابلس - ليبيا.

كما تشير بيانات الجدول رقم 7 الى انخفاض كبير في عدد ونسبة النساء الاميات من فئة العمر 10 سنوات فأكثر ، حيث انخفضت نسبة الامية الى الخمس ماكانت عليه في بداية الفترة ، وفي مقابل الانخفاض في الامية ، هناك نمو مطرد في الاعداد المطلقة والتركيب النسبي للاناث المتحصلات على مؤهلات تعليمية من مستوى الشهادة الابتدائية فمل فوق، وبالنسبة للتعليم الثانوي فهو شهد نمواً مضطرباً وبلغت فيه البنات نسبة كبيرة تطورت خلال العقود الاخيرة.

ومن الملاحظ من الاحصائيات المتوفرة ان التحاق الاناث حسب مراحل التعليم وعلاقتها باجمالي الالتحاق من الذكور والاناث معاً حسب كل مرحلة ، تؤكد ان الحالة التعليمية للمرأة وارتفاع معدلات التحاقها كان يتنامى في نفس الاتجاه على مستوى التجمعات السكانية، وإن المكاسب

¹² التقرير الوطني الاول لحالة السكان بليبيا (2010) ، مجلس التطوير الاقتصادي ، مكتب الدراسات والسياسات السكانية.

التي حققتها المرأة الليبية لم تكن مقتصرة على نساء المدن فقط ، وإنما حتى النساء الريفيات كان لهن نصيبهن في التمتع بتلك المكاسب. فقد تقاربت معدلات التحاق الاناث فيما بين الريف والحضر، فقد شهد الالفية الثالثة ارتفاع في معدل التحاق فتيات الريف ليصل الى 74% مقارنة بـ 76% لفتيات الحضر . وهكذا تشير هذه المعدلات الى نمو سريع في مجال تضيق فجوة الالتحاق بين كل من الحضر والريف.

جدول 7 الالتحاق المدرسي والحالة التعليمية للاناث بليبيا خلال الفترة 1973 - 2006

البيان	1973	1984	1995	2006
الاناث في السن المدرسية	440539	768538	1054687	1038629
الملتحقون منهم بالمدرسة	220287	486203	771537	858443
معدل الالتحاق	50.1	63.2	73.2	82.7
الحالة التعليمية للاناث 10 سنوات فما فوق	اناث	اناث	اناث	اناث
أمي	72.8	57.6	27.2	11.5
يقرأ ويكتب	20.5	10.5	17.4	10.3
الشهادة الابتدائية	4.3	13.8	20.5	17.7
الشهادة الاعدادية		10.5	19.3	22.9
الشهادة الثانوية	2.1	7	13.7	22.1
الشهادة الجامعية فما فوق	0.1	0.6	1.9	14.9

المصدر: التقرير الوطني الاول لحالة السكان بليبيا (2010) ، مجلس التطوير الاقتصادي ، مكتب الدراسات والسياسات السكانية.

التعليم الفني والتكوين المهني

عقد السبعينات شهد تطور كبيرا عندما توسعت المعاهد الصحية ومدارس التمريض، وكذلك معاهد اعداد المعلمين والمعلمات بمستوياتها الثلاثة والتي غطت جميع مناطق ليبيا. كما توسعت دورات الطباعة وأعمال السكرتارية، وفي اواخر ذلك العقد انشئت معاهد العلوم الادارية والمالية والتي بدأت بمعهدين احدهما بطرابلس والآخر ببنغازي لتصل في الثمانينات الى اكثر من 114 معهدا في جميع مناطق ليبيا.

وفي عقد التسعينات اعتمدت الدولة على توسيع قاعدة التدريب فأدخلت انماطاً جديدة للتدريب والتكوين المهني في مستوياته الثلاثة (اساسي، متوسط، متقدم) والتي من ضمنها مؤسسات للتدريب المرأة. وفي عام 2003 اصبحت مرحلة التعليم المتوسط بليبيا تتكون من مسارين اثنين فقط هما ؛ التعليم الثانوي التخصصي والتدريب المهني المتوسط، والتي تضم مجالات التعليم الفني والمهني في القطاعات الصناعية والزراعية والصحية والمالية والتجارية والادارية والهندسية التطبيقية ، وفي عام 2006 شكل التدريب المهني المتوسط مانسبته 17 % من مجموع الالتحاق بمرحلة التعليم المتوسط. ارتفعت هذه النسبة لتصل الى 31.1 % لعام 2009.

وفي مرحلة التعليم الجامعي فقد ارتفعت الاهمية النسبية للدارسين بالمعاهد التقنية والمهنية العليا من 0.05% عام 1984 الى 11.4% عام 1995 وتطورت ليصل الى 34% عام 2001، الا انها انخفضت الى حد النصف تقريبا عام 2009 لتصل الى 17.6%.

جدول 8 التوزيع العددي والنسبي لخريجي التدريب المهني المتوسط حسب الجنس والمهن لسنة 2007

المهن	ذكور	اناث	مجموع	%
الإذاعة	444	66	510	2.7
حاسوب	1712	7221	8933	47.2
بناء وتشبيد	1511	615	2126	11.2
كهرباء	3039	15	3054	16.1
صناعة	622	37	659	3.5
فندقة	49	21	70	0.4
انتاج زراعي	210	0	210	1.1
نجارة	553	0	553	2.9
حياكة	197	194	391	2.1

المصدر: علي الحوات ، (2009) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.

الفاقد والتسرب من مراحل التعليم المختلفة

التسرب ظاهرة معروفة ومألوفة لدى الكثير من الأنظمة التعليمية والتي تؤدي إلى زيادة حجم الأمية واستمرارها ، وليبيا بتصميمها على القضاء على الأمية في وقت محدد وابتاعها لسياسة سد منابع الأمية فإنها عملت على سد منبع التسرب بتنفيذها لقانون إلزامية التعليم ، والتزام الجميع بمن فيهم الطالب وولي الأمر والدولة والمجتمع بتنفيذه وبذلك تم التغلب على هذه الظاهرة تماما، وأن نسبة التسرب من التعليم الأساسي لا تزيد على سبعة من الألف 0.007 %¹³.

الفاقد والتسرب من مراحل التعليم المختلفة شهد ارتفاعا بسيطا ، وبالرغم من انه لا تتوفر دراسات حول هذا الموضوع لكن يمكن ان يعزى الامر الى:

1. التوسع في النشاط الاقتصادي وانخفاض مستويات دخول الاسر محدودة الدخل ، قد يؤدي الى عدم مقدرة بعض الاسر على تأمين مصاريف الدراسة لابنائها في هذه المرحلة مما يضطرهم للدخول في دنيا العمل للمساعدة اسرهم .
2. كما ان انتشار المدارس الخاصة التي لا تتوفر عنها بيانات قد يكون عاملا اخر في هذا الانخفاض او مايعرف بالفاقد او التسرب.

الخطط المستقبلية لتطوير واقع المرأة الليبية

من اجل تطوير واقع المرأة الليبية لابد من ايجاد خطة شاملة تعتمد على:

- دور الدولة نحو المرأة ويتمثل في التصدي لعودة الامية بين النساء واستحداث برامج لتعليم الكبار، وتغيير الصورة التقليدية للمرأة في أذهان الناس ، والى حد ما من الكتب والمناهج المدرسية، وتطوير التعليم المهني للمرأة وبرامج التدريب اثناء الخدمة يجب

¹³ عبد السلام القلاي، 2012 ، المنظومة التعليمية في ليبيا، عناصر التحليل، مواطن الإخفاق، استراتيجية التطوير ، ورقة مقدمة إلى المؤتمر الوطني لتعليم ، طرابلس - ليبيا

- على أمانة التعليم العمل تطوير كتب مدرسية جديدة تعزز الصورة الإيجابية للمرأة بوصفهن ناشطات وزعيمات سياسيات.
- دور الدولة نحو المرأة ويتمثل في التصدي لعودة الامية بين النساء واستحداث برامج لتعليم الكبار، وتغيير الصورة التقليدية للمرأة في أذهان الناس من خلال تطوير كتب مدرسية جديدة تعزز الصورة الإيجابية للمرأة بوصفهن ناشطات وزعيمات سياسيات.
 - دور المرأة تجاه نفسها فيبدأ أساساً من ايمانها بقضيتها وتأكيد ذاتها والرغبة الحقيقية في التطور المساواة مع الرجل ، والابتعاد عن الازدواجية في التفكير والسلوك الاجتماعي¹⁴ ، ومما يعزز تأكيد المرأة لذاتها هو مشاركتها في الحياة الاجتماعية ونشاطها عبر المنظمات الغير حكومية والمساهمة في برامج المنظمات الدولية المعنية بتمكين المرأة وتبادل التجارب والخبرات المحلية والاقليمية والدولية .
 - إقامة مراكز دعم مختصة بالمرأة في جميع المدن والمناطق الريفية لتقديم استشارة قانونية مجانية للنساء.
 - للمرأة الحق بوضع قانوني كامل ومتساو بوصفها مواطنة، ولها ذات الحقوق التي يتمتع بها الرجل المتصلة باكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها، أو استبدال جنسية أخرى بها، ولا تفقد حق المواطنة إلا إذا رغبت في اعتماد جنسية زوجها الأجنبية.
 - وضع برنامج وطني لتشجيع وتدريب ودعم النساء اللاتي يرغبن في إقامة مشاريع تجارية خاصة بهن . كما يجب عليها تشجيع المصارف على تقديم القروض التجارية التفضيلية للمرأة.

¹⁴ علي الحوات ، (2006) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد، الجامعة المغربية – طرابلس.

- تطبيق سياسات التمييز الإيجابي الرامية إلى ترقية النساء المؤهلات في ميادين رئيسية إلى المناصب العليا، ومراكز صنع القرار مثل قطاع التعليم المتوسط والعالي، والصحة ، السياحة وغيرها.

عناصر الضعف

- تردد المرأة والخوف من العادات والتقاليد مما جعلها في كثير من الاحيان غير واثقة من نفسها ومن حقها في المساواة مع الرجل وتكافؤ الفرص معه.
- قصور في عدالة توزيع الخدمات التعليمية بين المدن الليبية مما ادى الى وجود الامية ببعض المدن.
- في غياب تطبيق قانون الزامية التعليم ، كان هناك تسرب من التعليم الاساسي وبالاخص في السنوات الاولى منه مما يشكل اضافات الى اعداد الاميين من كبار السن.
- صعوبة تشغيل المرأة في غير قطاعي الصحة والتعليم والسكرتارية وعزوفها عن العمل المهني في القطاع العام والخاص.
- عجز مؤسسات اعداد المعلم الحالية عن الإعداد الجيد للمعلمات بأساليب التربية الحديثة التي تعدّها للتعامل مع المتعلم تربوياً ونفسياً ومعرفياً؛ لتنمية قدراته واستعداداته المختلفة.
- بعض المعلمات دخلوا مهنة التعليم باعتبارها المدخل الوحيد والمقبول ثقافياً للحصول على العمل.

عناصر القوة

- يسمح للمرأة بدخول جميع الحقول الدراسية، وشروط القبول غير ذات طابع تمييزي. أما المدارس والجامعات فليست مفصولة بحسب نوع الجنس.
- للمرأة حرية اختيار المهنة، إذ يعمل النظام على تشجيعها للانخراط في القوى العاملة، رغم مثل بعض القيود القائمة على أساس النوع الاجتماعي.
- المرأة حرة في إبرام العقود التجارية ودخول ميدان الأنشطة الاقتصادية على جميع المستويات، إذ تنامت مشاركتهم تنامياً متزايداً في قطاع الأعمال رغم استمرار هيمنة الرجال عليه . ومعظم أعمال النساء التجارية صغيرة الحجم، وغالبها مدارس خاصة أو ورش خياطة ومعامل لطبخ، أو وكالات استيراد وتصدير.
- للمرأة الليبية حقوقاً محددة وضمانات في ما يتعلق بالأمومة ورعاية الطفل .
- باتت المرأة قادرة على إستخدام الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام المحلية بشكل متزايد بوصفها مصدراً للمعلومات، وهناك عدد متزايد من المدونات والصحفيات ومقدمات برامج مرئية ومسموعة، وقد أدى ذلك كله إلى زيادة الوعي بقضايا المرأة ووسع مساحة النقاش.
- الرعاية الصحية مجانية لجميع المواطنين، ولا فرق بين النساء والرجال في الحصول على الخدمات الصحية بلبيبا. كما ترعى الحكومة حملات إعلامية وطنية عن الصحة والوسائل الحديثة لتجنب الامراض.
- وتحظى النساء الكبيرات في السن، تقليدياً، بمزيد من الاحترام وتجري مشاورتهن بالقرارات التي لها تأثير على حياة الأسرة، مثل الزواج وغيره من الشؤون الداخلية.

الخلاصة

استعرضت هذه الورقة الابعاد القانونية والاجتماعية والتعليمية للمرأة بالمجتمع الليبي ، وما تحقق في هذا المجال ، ويلاحظ من خلال ما تم استعراضه من بيانات إن الدولة الليبية بالماضي و حديثاً صممت على تشجيع المرأة على الالتحاق بركب التعلم والانضمام إلى القوى العاملة وتمكينها اقتصادياً واجتماعياً . ولقد حققت المرأة الليبية مكاسب على المستوى التعليمي، فقد نما عدد الطالبات بالمدارس والمعاهد التدريبية والجامعات بمختلف المستويات، واتضح من هذا الاستعراض مايلي:

- لم تعد الامية تشكل اي عقبة امام المرأة الليبية ونسبة الامية الموجودة الان ضئيلة جداً وتتركز في الاعمار الكبيرة من النساء.
- ان نسبة تسجيل الاناث في مختلف مراحل التعليم متساوية مع الذكور ، فالمرأة تمثل نصف التسجيل المدرسي بكل المراحل.
- أدى تعليم المرأة الى مشاركتها في التنمية وسوق العمل إلا أن تمثيلهن، مع كل هذا، ما زال ناقصاً في سوق العمل، والعاملات منهن ينزعن إلى العمل في ميادين اقترنت بالمرأة كالتعليم والصحة والسكرتارية.

المحتويات

1 المرأة والتعليم بليبيا
1 المقدمة
2 تعليم المرأة الليبية في الماضي
3 الوضع الديمغرافي للمرأة في ليبيا
4 الاطار التشريعي لتعليم المرأة في المجتمع الليبي
6 الاطار التشريعي لعمل المرأة في المجتمع الليبي
9 الاعلانات الرسمية وحقوق المرأة
9 السياق المجتمعي للمرأة
10 الزواج
11 الطلاق
12 الاعالة
13 اهم الخصائص التعليمية للمرأة بليبيا
13 الامية
16 الالتحاق المدرسي (معدلات القيد) خلال الفترة 1973-2010
17 مرحلة التعليم الاساسي
17 مرحلة التعليم المتوسط
18 مرحلة التعليم الجامعي
21 التعليم الفني والتكوين المهني
23 الفاقد والتسرب من مراحل التعليم المختلفة
23 الخطط المستقبلية لتطوير واقع المرأة الليبية
25 عناصر الضعف
26 عناصر القوة
27 الخلاصة